الفصل الرابع

دور الوقف الإسلامى
فى عملية التنمية المستدامة

مدخل

يمثل الوقف الإسلامى أحد أوجه الإنفاق التطوعى الذى أقره الإسلام وحثت عليه الشريعة الإسلامية، لذلك فهو يمثل سمه أصيلة من سمات المجتمع الإسلامى عبر تاريخه الطويل، ومن نظمه الأساسية فى تحقيق برامج التنمية الشاملة، كما أنه يمثل رصيدا أساسيا لرأس المال الاجتماعى الذى يقوم على تبادل الثقة وقواعد السلوك وشبكات العلاقات الاجتماعية التى تحسن كفاءة النمو الاقتصادى فى المجتمع[1]؛ وفى هذا السياق تبرز المؤسسات الوقفية فى المجتمعات الإسلامية باعتبارها مؤسسة اجتماعية ذات قيمة رمزية لكونها إحدى المؤسسات المجتمعية التى اعتادت تاريخيا الانخراط فى تقديم الخدمات الاجتماعية، بل أيضًا لتمتعها بمنظومة

(1) Edwards ,R social Capital A Sloan work and Family Encyclopedia, South Bank university, 2003.

قيمية وثيقة الصلة بالحضارة الإسلامية مما يشكل إضافة قيمة لرأس المال الاجتماعى فى هذه المجتمعات، بوصفه يشكل مؤسسة اجتماعية ـ تعكس كما يقول (ارماندو سالفا تورى) على نحو جيد الطريقة التى يندمج بها بسطاء الناس فى الممارسات والخطابات المتصلة بتحقيق الصالح العام، تلك المؤسسة التى تعبر عن الصالح العام من خلال تشكيل فضاء عام أو مجال عام له معالم فيزيقية محددة، هذه هى مؤسسة الوقف، التى تمثل البنية التحتية المالية التى تؤمن تحقيق الصالح العام خاصة فى ميدانين من ميادين الحياة اللذين نسميها فى هذه الأيام ميدانا التعليم والإحسان، وبالتالى فالوقف مؤسسة مستقلة بذاتها حافظت على قدر كبير من النمو والمرونة فى استخدام الموارد لتحقيق غاياته النظامية، على الرغم من أنه لم يستطع أن يوفر الضمانات لحماية سوء استخدام الموارد وانحرافها عن تحقيق أهدافها النظامية، ومع ذلك فإن تنظيم الوقف عبر القانون المدنى قد ضمن مستوى من المرونة فى مستوى صياغاتها الشكلية[1]، مما أصبح يشكل ركيزة أساسية فى عملية التنمية المستدامة فى الوقت الراهن، نظرا لما يتمتع به الوقف الإسلامى من قيمة اقتصادية كبيره يعتمد عليها فى تمويل مختلف المشروعات الاجتماعية الخيرية، ولذا يعد من أفضل الآليات والوسائل لاستمرار تدفق ريع المشروعات الخيرية التى تسعى لمكافحة الفقر والحرمان والجهل والمرض لضمان حياة أكثر استقرارا، حيث يلعب الوقف دورا مهما فى تفعيل الدورة الاقتصادية، وتحقيق عجلة النمو المطرد ومعالجة المشكلات الاقتصادية المزمنة، والتخفيف من عبء الإنفاق الذى

(١) رماندو سالفاتورى، المجال العام (الحداثة الليبرالية والكاثوليكية والإسلام) ترجمة احمد زايد المركز القومى للترجمة، سلسله العلوم الاجتماعية القاهرة ٢٠١٢، ص٢٦٦-٢٦٧.

يقع على كاهل الدولة، ومن هنا دعت الحاجة إلى ضرورة إحياء دور الوقف فى المجتمعات الإسلامية عامة، والمجتمع المصرى على وجه الخصوص لأداء دورة التنموى وتنمية موارده للنهوض بعملية التنمية المستدامة فى المجتمع المصرى.

مشكلة الدراسة

لاشك أن هناك علاقة وثيقة بين نظام الوقف فى المجتمعات الإسلامية وبرامج التنمية المستدامة من حيث أن الوقف يتسم بالدوام والديمومة لأنه يشترط فيه بقاء أصل عين المال والتصدق بثمرته، فضلا عن أنه يقدم عن طريق الناس، ومن أجل الناس بدون الحاجة للمرور بالدولة، وهذا ما يتفق مع الأسس والركائز الأساسية للتنمية المستدامة التى تقوم على تنمية الناس، والتنمية بواسطة الناس، والتنمية من أجل الناس والمتتبع لتاريخ الوقف فى المجتمعات الإسلامية يجد أن الوقف لعب دورًا حيويًا ومهمًا فى المجالات الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية فى مصر فى مختلف العصور، لدرجة أن الوقف الإسلامى لم يترك مجالًا إلا وكان له دور فيه وفى الوقت الراهن تبدو الحاجة ماسة إلى تفعيل دور الوقف الإسلامى للمساهمة فى توفير السلع والخدمات وتوفير الوظائف المختلفة للشباب لملىء الفراغ الذى نتج عن عجز الدولة، وعدم قدرتها على الوفاء بتلبية احتياجات الناس بسبب قلة الموارد المتاحة وزيادة الطلبات والحاجات المتعددة، الأمر الذى يطرح قضية البحث فى السؤال التالى: ما هو الدور الفعلى الذى يساهم فيه الوقف الإسلامى فى عملية التنمية المستدامة وما نوعية المشكلات التى تواجهه؟

وتأسيسًا على ذلك فإن هذا البحث يسعى إلى اختبار القضية التالية «أن الوقف الإسلامى فى مصر يلعب دورا مهما فى عملية التنمية المستدامة من خلال ما تؤديه من تنمية الموارد البشرية، ويطور قدرتها بحيث يزيد إنتاجيتها من خلال توفير الخدمات الأساسية فى التعليم والصحة من ناحية ويساهم فى زيادة عمليتى الادخار والاستثمار وتوظيف ريعها فى الأغراض التنموية المخصصة لها.

أهداف الدراسة

تتحدد أهداف الدراسة فى العناصر التالية:

١ ـ التعريف بالوقف الإسلامى، وأنواعه وخصائصه وأهم مجالاته.

٢ ـ عرض تحليلى وتاريخى لفلسفة الوقف فى المجتمعات الإسلامية وتطوره فى المجتمع المصرى ودور الهيئة المصرية للأوقاف فى إدارة واستثمار أموال الوقف ومشكلاته.

٣ ـ توضيح الدور الفعلى للوقف فى برامج التنمية المستدامة ومدى قدرة الوقف الإسلامى فى تنمية قطاع ثالث متميز عن القطاعين الحكومى والخـاص بحيث يساهم فى تقديم حلول ناجزه للمشكلات التى يعانى منها أفراد المجتمع المصرى وهذا يتطلب تحقيق الأهداف التالية:

(أ) ضرورة وجود خريطة متكاملة للأوقاف فى مصر تتضمن إجراء حصر شامل للأوقاف وتوثيقها وتصنيفها بهدف تحديد الثروات الوقفية المتاحة للمحافظة عليها وتنميتها واستثمارها.

(ب) أهمية توثيق العلاقات بين المؤسسات الوقفية ومؤسسات المجتمع الأخـرى وكذلك التنسيق بينهما وبين القطاعين الحكومى والخاص.

(جـ) تحديد دور الوقف الخيرى فى عملية التغير الاجتماعى والسياسى واستشراف أفاقه المستقبلية المنشودة

(د) المساهمة فى نشر ثقافة الوقف بين أفراد المجتمع من خلال التوعية بأهمية مؤسسة الوقف وأفاق دورها التنموى فى المجتمع المصرى.

أهمية الدراسة

من خلال قراءة التراث الفكرى للدراسات الوقفية لوحظ أنها تركز بالأساس على مناقشة تشريعات وقوانين الوقف ومدى مشروعيته فى الدول الإسلامية القديمة والحديثة، بينما هناك اهتمامًا محدودًا بدراسة علاقة الوقف الإسلامى بقضايا وبرامج التنمية بشكل عام والتنمية المستدامة بشكل خاص، وإشكاليات تطوير إدارة الوقف وقصور عملية استثماره للأموال الوقفية، فى حين نجد أن المجتمعات الغربية قد اهتمت فيها المراكز البحثية بدراسات العمل الخيرى والمجتمع المدنى وتفعيل دوره فى عملية التنمية ورفع مستوى المعيشة لأفراد المجتمع، لذا تأتى أهمية دراسة موضوع الوقف والموارد المالية فى الإسلام وطرق استثمارها وعلاقتها بالأفراد والمجتمعات، وحقوق العامة والخاصة بوصفها موضوعا ت الساعة لأنها ملتقى فرعيين فى الشريعة وهما العبادة والسلوك الاجتماعى.

أولا: مفهوم الوقف الإسلامى وأنواعه، وخصائصه ومجالاته.

يقصد بالوقف لغويا بأنه المنع من الحركة ومن التنقل والتداول، وعندما يقال أوقف فلان داره أى منع نفسه وورثته من تملكها والتصرف فيها، وبالتالى يعبر عن الوقف بالحبس، وقد يعبر عنه بالتسبيل وكلها بمعنى واحد[١] أما الوقف اصطلاحيا هو تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة على بر أو قرابة بحيث يصرف ريعه إلى جهة ما تقربا لله (عز وجل) والمراد بالأصل ما يتمكن الانتفاع به مع بقاء عينة، والمعنى من ذلك حبس العين وتسبيل ثمرتها أو حبس عين للتعرف بمنفعتها[٢]، وهذا يعنى أن الوقف سواء بالمعنى اللغوى أو الاصطلاحى هو حبس العين فلا يتصرف فيها بالبيع أو الرهن أو الهبة، لا تنتقل بالميراث للتصرف بها على جهة من جهات البر.

أما الوقف شرعا مصطلح فقهى إسلامى يعبر عن نوع خاص من التبرع أو التصدق على سبيل الخير والإحسان، فيطلق على التبرعات والصدقات التى يكون لها بقاء واستمرار بحيث ينتفع الناس بها[٣] ويبقى مفهوم الوقف الإسلامى هو جعل منفعته أو استعماله والانتفاع به باق فى سبيل الله أى أنه صدقة جاريه continuous charity أى أن العائد من هذه الصدقة مستمر حتى بعد موت الواهب للوقف كما ورد فى الحديث

(١) أحمد عبد الصبور، دور الوقف فى تخفيف العبء عن الموازنة العامة (دراسة مطبقة على الموازنة المصرية) أبحاث اقتصادية وإدارية العدد الثالث عشر، يونيو ٢٠١٣ ص ٣٢٤.

(٢) سعدات جبر الوقف الإسلامى فى القران والسنة النبوية وآثره على تنمية المجتمعات الإسلامية بحث مقدم إلى مؤتمر الأوقاف الإسلامية فلسطين، جامعة القدس المفتوحة، ٢٠١١، ص ٣ـ ٤.

(٣) المرجع ذاته، ص ٤.

النبوى الشريف «إذا مات ابن ادم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»[1].

وباختصار فإن الوقف هو مفهوم الصدقة الموقوفة الذى يشير إلى شيء أقرب إلى مفهوم الصدقة الجارية» أى توافر مصدر دائم فى فعل الخير من أجل وجه الله.

وغالبا ما يكون الدافع الرئيسى لمانح الوقف هو الدخول فى قربى إلى الله أى فى أى سبب يجعله قريب من الله، وبتم الدفاع عن مجال الإحسان على هذا النحو، ولكن صاحب الوقف له حرية واسعة فى القرار فيما يتصل بالمستفيدين من الوقف الذين يمكن أن يتراوحوا بين أعضاء الأسرة إلى تحرير العبيد، إلى الفقراء من جماعات عرقية بعينها أو إلى الفقراء على نحو عام، وقد يمتد الوقف أيضًا لتدعيم مدارس القانون أو الطرق الصوفية، أو توفير البنية التحتية مثل المياه الكبارى وبطبيعة الحال بناء المساجد وما يلحق بها من المدارس والمستشفيات[2]، والأساس الدينى الواضح للوقف الإسلامى من منظور مقام الشريعة هو لمصلحة العباد العامة فى الحاضر والمستقبل كما يقول أبو إسحاق الشاطبى، والوقف الإسلامى له أنواع متعددة فقد قسم الفقهاء الوقف من حيث الغرض إلى قسمين أساسيين هما:

الأول: وقف خيرى وهو الذى يقصد به الواقف المتصدق على وجوه البر سواء كان على أشخاص معينين كالفقراء والمساكين والعجزة أم

(1) Hassan, A, Abusshild, M, Management and development of the Awquf assets, zakat and waqf economy, Rangi, Zolo,p. 310.

(٢) ارماندو سالفانورى، المجال العام ترجمة احمد زايد، مرجع سابق، ص ٢٦٨.

كان على جهة من جهات البر العامة كالمساجد والمستشفيات والمدارس وغيرها مما ينعكس نفعه على المجتمع

الثانى: وقف أهلى أو ذرى وهو ما جعل استحقاق الريع فيه أولا إلى الواقف مثلا ثم أولاده.....الخ؛ ثم لجهة ولا تنقطع حسب إرادة الواقف[1].

أما من حيث المحل فيقسم الفقهاء الوقف إلى ثلاثة أنواع وهم:

(أ) وقف العقار مثل المبانى والأراضى.

(ب) وقف المنقول كالبناء والشجر أو ما يكون مخصصا لخدمة العقار كالمحاريث والبقر

(جـ) وقف النقود، وهو وقف نقدى تستثمر أمواله بصيغة المضاربة والشركة، وما يتحقق من أرباح وعوائد تصرف بحسب شروط الواقعين تحت رقابة الحكومة وضبط محاسبى، ونظارة واعية[2].

خصائص الوقف

يتميز الوقف الإسلامى بخصائص فريدة اكسبته أصالته والافتراق عن غيره من أوقاف غير المسلمين ومن أهم هذه الخصائص ما يلى:

١ ـ النية والقصد، بمعنى أن الدافع وراء الوقف الإسلامى هو فى سبيل الله وابتغاء وجه الكريم.

---

(١) أحمد أبو زيد، نظام الوقف الإسلامى (تطوير أساليب العمل وتحليل نتائج بعض الدراسات الحديثة) فى الموقع (http//www.isesco,org,ma/pub/Arabic/wakf.htm)

(٢) معبد على الجارحى، الأوقاف الإسلامية ودورها فى التنمية، ندوه الوقف الخيري،الإمارات، أبو ظبى، مارس ١٩٩٥، ص ٥.

٢ ـ شمول الانتفاع، بمعنى أن الوقف وعمل الخير عند المسلمين يتضمن كل الناس بغض النظر عن الجنس أو اللغة أو الدين أو المذهب أو البلد.

٣ ـ التنوع، حيث أن الوقف وعمل الخير عند المسلمين متنوعا وشاملا الإنسان والحيوان والطير والتكامل الاجتماعى.

٤ ـ الديمومة، فالوقف وعمل الخير عند المسلمين يكتسب متعة الاستمرارية على المدى الطويل، فى حياة الإنسان، وبعد موته لأنه من الصدقات الجارية.

٥ ـ التقنين حيث خصص بابًا فى الفقه الإسلامى، يتعلق بأحكام الوقف وشروطه وأقسامه مما أضفى عليه جانبًا كبيرًا من الاهتمام والتقنين.

٦ ـ القدرة، حيث أن الوقف فى الإسلام فعل فى متناول الجميع، فكل إنسان قادر على فعله لأنه لا يقتصر على الماديات فحسب فالغنى بماله، وجاهه، والفقير بيده، وقلبه، ولسانه، وكذلك المرأة وبالتالى فهذه السعة فى متناول الجميع.

٧ ـ السمو الأخلاقى، حيث أن الوقف الإسلامى يمثل دعوة صريحة إلى تربية النفس من خلال الإنفاق فى وجوه الخير، ومنها الوقف الخيرى، وذلك بتخليصها من الأنانية والشح[1] والجدير بالذكر هنا أن للوقف الإسلامى مجالات واسعة ومتعددة حسب متطلبات الحياة فى رعاية المجتمع، فقد أشار النبى ﷺ إلى أهم

(١) محمد صالح جواد مهدى لمحات من تاريخ الوقف الإسلامى حتى العصر العثمانى مجلة البحوث والدراسات الإسلامية، العراق، الأعداد ٢٧ ـ ٣٠، ٢٠١٢، ص ص ٢١٤ ـ ٢١٥.

هذه المجالات قائلا «إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علما نشره، وولدا صالحا تركه، ومصحفا ورثه أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته، تلحقه بعد موته[1].

ثانيًا: مفهوم التنمية المستدامة وأبعادها الأساسية

بعد أن تم توسيع مفهوم التنمية من خلال برنامج الأمم المتحدة الألمانى U.N.D.P ليشمل مجالات عديدة منها التنمية الاجتماعية والاقتصادية والإدارية والسياسية والثقافية وصولًا إلى التنمية البشرية والتنمية المستدامة، فإن مفهوم التنمية المستدامة «sustainable devel-opment» قد بدأ يطرح نفسه على ساحة الجدل التنموى المعاصر، حتى أصبحت التنمية المستدامة موضوعا يحتل مكان الصدارة فيما يدور من نقاش حول التنمية العالمية، وقد جرى إدخالها كجزء من الاستراتيجيات الإنمائية لمختلف بلدان العالم، وهى الآن لب الإستراتيجية المطروحة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائى، وينطلق جوهر التنمية المستدامة من ضرورة إيجاد توازن بين حجم السكان من جهة، وبين الموارد المتاحة من جهة أخرى، كذلك فهى علاقة بين الحاضر والمستقبل بهدف ضمان معيشة أفضل للأجيال القادمة، هذا يعنى أن يكون لدينا التزام أخلاقى، بأن نفعل من أجل الأجيال القادمة ما فعلته الأجيال السابقة من أجلنا على الأقل[2].

---

(١) جلال الدين عبد الرحمن بن أبى بكر، الجامع الصغير فى أحادى البشير النذير، دار الفكر، بيروت، د.ت، حديث أخرجه السيوطى، رقم ٢٤٩٧.

(٢) جميل ظاهر، تطوير مفهوم التنمية المستديمة وانعكاساته على مستقبل التخطيط فى الأقطار العربية (بحوث اقتصادية عربية) الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية العدد التاسع، ١٩٩٧، ص ٦٢.

ولا شك أنه يترتب على مثل هذا الالتزام مسئوليات كثيرة منها المحافظة على الموارد الطبيعية من خلال عدم استنزافها، وألا يكون تمويل استهلاك الأجيال الحالية دون ديون اقتصادية تستقطع من مدخرات الأجيال القادمة[1]، وهذا يعنى أن العالم أصبح بحاجة إلى تنمية تستند إلى تطوير مستمر للموارد المتاحة، خاصة وأن الموارد الطبيعية محددة وهى ملك للجميع بالتساوى، وهى ملك للمستقبل بقدر ما هى ملك للحاضر الراهن، وهى ليست ملك للإنسان وحده وإنما هى أيضًا من حق كل الكائنات والمخلوقات، فالإنسان هو جزء من النظام الطبيعى، وليس كائنًا يعيش خارج الطبيعة، وعليه كما على سائر الكائنات الأخرى أن يلتزم بقواعدها وضوابطها المحكمة.

وعلى هذا تنطلق فكرة التنمية المستدامة من هذه المبادئ، وتحقيق التوازن المطلوب بين الإنتاج والاستهلاك، وبين قدرة الطبيعة على العطاء وقدرتها على التحمل، بمعنى كيف يمكن تحقيق تنمية اقتصادية ورفاهية اجتماعية بأقل قدر من استهلاك الموارد الطبيعية، وبالحد الأدنى من التلوث والأضرار البيئية[2].

أى أن التنمية المستدامة هى التنمية المتواصلة التى تفى بالاحتياجات الراهنة دون أن تكون على حساب قدرة الأجيال المقبلة على الوفاء باحتياجاتهم الذاتية، وبالتالى فالتنمية المستدامة أوسع نطاقًا من حماية

(١) نادر فرجاني، التنمية الإنسانية (المفهوم والقياس، المستقبل العربى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد ٢٨٣، رقم ٢٩، ٢٠٠٢، ص٧٥-٧٧.

(٢) عبد الخالق عبد الله، التنمية المستديمة والعلاقة بين البيئة والتنمية، سلسلة المستقبل العربى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت العدد ١٦٧، ١٩٩٣، ص ٩٣.

البيئة، حيث أنها تتضمن الاهتمام بالأجيال القادمة، من أجل العيش بصحة جيدة، ومستوى تعليمى أفضل، والتكامل مع البيئة على المدى الطويل من خلال الحفاظ على نوعية الحياة (وليس فقط نمو الدخل) لتحقيق المساواة بين كل الناس فى الوقت الراهن (من خلال تقليل حدة الفقر) والمساواة بين الأجيال القادمة (والمحافظة على الأبعاد الأخلاقية والاجتماعية للرفاهية الإنسانية[١])، وهكذا تشير التنمية المستدامة بشكل أكثر تحديدًا باعتبارها التنمية المجتمعية والمحلية التى تفى بالاحتياجات الحاضرة دون إحداث نقص فى الموارد المتاحة، ولذا فلكى نستمر فى تحسن نوعية الحياة للأجيال القادمة فى المجتمعات الإنسانية يجب تبنى العمل التنسيقى للتخطيط، وصناعة السياسة التى تشتمل التكامل بين ما هو عام وما هو خاص وما هو محلى وما هو دولى أو عالمى[٢].

أبعاد التنمية المستدامة

تعتمد التنمية المستدامة على عدة أبعاد أساسية يمكن حصرها فيما يلى:

(أ) **التمكين**، ويعنى ذلك توسيع قدرات الناس توسيعًا ينطوى على زيادة الخيارات، ومن ثم ينطوى على زيادة الحرية، ويحمل التمكين فى طياته معنًا إضافيًا هو أن يكون باستطاعة الناس ممارسة حياتهم، ولا ينبغى أن يكون الناس مستفيدين سلبيين فى عملية ينظمها لهم آخرون، بل ينبغى أن يكونوا فاعلين وناشطين فى التنمية الخاصة بهم.

(١) جميل ظاهر، مرجع سابق، ص ٦٣.

(٢) محمد ياسر الخواجة، علم الاجتماع الحضرى (بين الرؤية النظرية والتحليل الواقع) مصر العربية للنشر والتوزيع، القاهرة ٢٠١٠، ص ٢٦٦.

(ب) **التعاون والمشاركة**، يعيش الناس داخل شبكة معقدة من الهياكل الاجتماعية التى تبدأ من الأسرة مرورًا بالمجتمع المدنى، وصولًا إلى الدولة، وتبدأ من جماعات الجهد الذاتى المحلى، وتصل إلى الشركات المتعددة الجنسية Multi- National co-operation، وهم أيضًا كائنات جماعية تقدر قيمة المشاركة فى حياة مجتمعهم، وهذا الإحساس بالانتماء مصدر هام من مصادر الوفاء، فهو يضفى على الفرد إحساسًا بالمتعة، وإحساسًا بوجود هدف وبوجود معنى.

(جـ) **الإنصاف**، ويعنى الإنصاف تحقيق العادلة فى القدرات الأساسية وفى الفرص، وفى إطار ذلك ينبغى لكل فرد أن يحصل على فرصة للتعليم، وأن تتوافر فرص للرعاية الصحية لجميع أفراد المجتمع، كما يعنى الإنصاف فى بعض الحالات تقاسم الموارد تقاسمًا عادلا يؤدى إلى المساواة بين الناس من خلال تقديم عون الدولة للفقراء والمرضى والمعوقين.

(د) **الاستدامة**، تلبى الاستدامة حاجات الجيل الحاضر دون أن تعرض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم، ومن ثم فهى تنطوى على اعتبارات الإنصاف فيما بين الأجيال.

(هـ) **الأمن**، لقد ظلت فكرة الأمن تشير لمدة طويلة للغاية إلى الأمن العسكرى أو أمن الدولة، ومن الحاجات الأساسية للغاية أمن الرزق، لكن الناس يريدون أن يكونوا متحررين من التهديدات المزمنة مثل المرض وحدوث الاختلالات المفاجئة والمؤلمة فى حياتهم، وبالتالى تعبر التنمية المستدامة على وجوب

أن يتمتع كل فرد بحد أدنى من الأمن الاجتماعى، ومن هذا المنطلق فقد نشأت قناة دولية بوجوب أن تجرى التنمية فى ظل سياسات واضحة للبيئة، وأن تأخذ الاعتبارات المتعلقة بالبيئة فى الاعتبار، وذلك عند القيام بعمليات التنمية، وقد أكدت المنظمات الدولية على تأكيد الاهتمام بمشاكل التنمية فى ضوء علاقتها بالبيئة والتأثير المتبادل بينهما[1].

المبحث الثانى: لمحة عن فلسفة الوقف الإسلامى ومقاصده فى الشريعة الإسلامية ثم توضيح التطور التاريخى للوقف الإسلامى فى مصر والمشكلات التى تواجهه

فلسفة الوقف الإسلامى ومقاصده فى الشريعة الإسلامية

لاشك أن الأساس فى فلسفة الوقت الإسلامى والحقوق المالية كلها فى الإسلام، ترجع إلى بناء قواعد الاقتصاد الاجتماعى الذى يقوم عليها المجتمع المسلم، ويتحقق بها تنظيم حياة المجتمع فى التكافل الاجتماعى، والإخاء، والتعاون المتمثل فى الصدقات والتى من أبرز أنواعها الوقف على وجوه البر والخير، وتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية فى تعزيز التضامن الاجتماعى، وتنمية المجتمع عبر الوقف على ضوء منهج الله تعالى «هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها» (سورة «هود» آية «٦١») والدعوة إلى تدويل المال لقوله تعالى «كى لا يكون دُّولة بين الأغنياء منكم» (سورة

(1) U.N.D.P., Human development in Arab Region, Human development Report office ,N.Y 1993.

«الحشر» آية «٧٠») فى عملية التنمية المستدامة[١]، وليس قصره على فئة بعينها فقط باعتبارِه فى الإسلام مال الله، والإنسان مستخلف فيه، فالله سبحانه وتعالى هو المالك الحق لكل ما فى الكون، أرضه وسمائه «ولله ما فى السموات وما فى الأرض» (سورة «النجم» آية «٣١») والأموال كلها ملك لله تعالى فهو واهبها والمنعم بها على عباده وهو وحده خالقها ومنشئها، وعمل الإنسان الذى نسميه (إنتاجًا) يتخذ مجاله فى ماده خلقها الله سبحانه وسخرها له، ولهذا يقول الاقتصاديون أن الإنتاج هو خلق المنفعة وليس خلق المادة، ومعنى هذا أنه يحول المادة لتشبع حاجاته وتكون له منفعته، وعلى هذا فإن المال رزق يسوقه الله للإنسان فضلا منه ونعمة ولذلك فإن الإنسان موظف مؤتمن على تنمية المال وإنفاقه والانتفاع والنفع به ومن أجل هذا يقول تعالى «وآتوهم من مال الله الذى آتاكم» (النور ٣٣) ويقول تعالى «وأنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه» (الحديد ٧٠) وبالتالى فالإنسان ليس مالك المال فى الحقيقة ولكنه خليفة المالك «وهو الله تعالى» ووكيله فيه[٢] ومن ثم فان نظرة القران إلى هذا المال ـ كما يقول الشيخ أمين الخولى ـ فى أيدى الواجدين، وصفته التى يعطونها الفاقدين، أنهم إنما يعطون حين يقرضونه إعطاء التارك المتجاوز، وهذا إنما هو تأسيس وتأصيل الشعور لدى واجدى هذا المال بعدم الأثرة فى هذا الثراء، والتفرد بهذا المعنى، والحق المباشر فى تلك الأموال، وهى الفكرة التى يعمل الهدى القرآنى لتكوينها وترسيخها فى نفوس

(١) عبد الوهاب الديب والوقف وحل أزمة سكان المقابر فى مصر، مرجع سابق، ص ٤.

(٢) يوسف القرضاوى فقه الزكاة (دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها فى ضوء القران والسنة) مؤسسة الرسالة بيروت، ١٩٨٥، ص ١٠٠٩ ـ١٠١٣.

أصحاب المال[1] ومن ثم فإنهم حين يملكون هذا المال إنما يمسكونه على ملك الله، الذى آتاهم المال، واستخلفهم فيه، فعليهم إذا ذاك أن ينفقوا منه، كإنفاق الشخص من مال غيره، ليفو بحق الله الذى هو فى حال اليوم حق المجتمع، ويروض الفاقدين رياضة أساسها، تقرير حقهم فى مال الله، واعتراف المالكين بمالهم فيه من حق، وحض المحرزين له على إيتائهم إياه من مال الله[2]، وعلى هذا يتجلى أثر هذا البذل وهذا الإنفاق فى الآداب النفسية والاجتماعية التى تجعل الصدقة عملا تهذيبا لنفس معطيها، وعملا نافعا مربحا لآخذيها، وتحول المجتمع إلى أسرة واحده يسودها التعاون والإخاء والمودة والرحمة،وترفع البشرية إلى مستوى السمو والرفعة، وأكثر استجابة للضمير وتأثير فى المشاعر وشحذا للهمم واستنهاضا للعزائم وحثا على بذل المزيد من العطاء والهبات. وهنا يؤكد الشاطبى أن المسلمين الأوائل فى الاكتساب ماهرين ودائبين ومتابعين لأنواع الاكتساب لا لكى يدخرون لأنفسهم ولا ليحتجزوا أموالهم، بل لينفقوا فى سبيل الخيرات ومكارم الأخلاق، وما ندب الشرع إليه، وما حسنته العوائد الشرعية، فكانوا فى أموالهم الموالاة على بيوت الأموال[3] فقال تعالى «لا خير فى كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس، ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف يؤتيه أجرا عظيما» (سورة النساء ١١٤) وهذا ما يؤكد أن الصدقة الجارية تتمثل فى الوقف الخيرى الذى يميز بين البر والإحسان إلى العديد من

(١) أمين الخولىأ فى أموالهم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٨٧، ص ٢٢-٢٣.

(٢) المرجع ذاته ص ٥٨-٥٩.

(٣) مصطفى السباعى، اشتراكية الإسلام الهيئة العامة لقصور الثقافة، وزارة الثقافة، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٢٠٥.

مجالات الحياة[1]، وبالتالى تمثل مؤسسة الوقف أسلوبًا فى نشر روح الإيثار spirit Altruism التى تشكل جزءا من طريقة الحياة الإسلامية، فرؤية الإسلام للوقف بوصفه وسيله لنقل الثروة من الغنى إلى الفقير فضلا عن اعتباره وسيلة للتنمية الذاتية «self development» وطريقا لتحقيق الرضا والسعادة فى مرضاة الله تعالى ومكافأته فى الآخرة[2]، وعلى هذا يهدف الوقف إلى إيجاد مصدر اقتصادى دائم بغرض تنمية المجتمعات الإسلامية، كما يقوم الوقف كمؤسسة اجتماعية واقتصادية فاعلة بنقل المجتمع الإسلامى من مرحلة التهيؤ والأعداد للانطلاق إلى مرحلة النهضة والبناء، خاصة وان مؤسسة الوقف لها أرضية خصبة، تقوم على قيم إسلامية راسخة، تحترم الأوقاف وتحض على المبادرة إلى الإسهام فيها، وبالتالى تؤدى مؤسسة الوقف دورا مهما فى بناء المجتمع، وانه بمثابة المجال العام الذى يوثق عرى العلاقة بين قوى المجتمع، التى تعكس على نحو جيد ـ كما يقول سلفاتورى ـ الطريقة التى يندمج بها بسطاء الناس فى الممارسات والخطابات المتصلة بتحقيق الصالح العام، تلك المؤسسة التى تعبر عن الصالح العام من خلال تشكيل فضاء عام أو مجال عام له معالم فيزيقية محددة[3] هذه هى مؤسسة الوقف[3]، التى تستطيع أن تقدم أنشطة متنوعة ومؤسسات أهلية تظهر بطريقه تلقائية، وتتمتع بالتمويل الذاتى الذى يسهم فى تقديم العديد من الخدمات العامة والخاصة دون مقابل

(١) حسين عبد المطلب، الوقف الإسلامى كآلية لتمويل وتنمية المشروعات الصغيرة فى الدول العربية، مجلة دراسات إسلامية العدد ٦٠، سبتمبر ٢٠٠٩، ص١٥-١٦.

(2) khan, M.T., contribution of Islamic waqf in poverty reduction, 2013 in (tariqph.d@yahoo.com, Matariqkhan@yoh.edu.pk).

(٣) ارماندو سالفانورى المجال العام مرجع سابق، ص ٢٦٦.

ـ وبين قوة الدولة وما يخفف عنها من أعباء القيام بأداء كل الخدمات العامة، وبما يوفره للدولة ذاتها من موارد تساعدها على القيام بوظائفها الأساسية فى حفظ الأمن، والدفاع عن الوطن[١].

(أ) التطور التاريخى للوقف الإسلامى فى مصر والمشكلات التى تواجهه.

عرف الوقف قديما فى الديانات السابقة، وذلك بحبس الأموال على المعابد والكنائس، وكانت حكرا على القساوسة وحواشيهم، وكان ذلك معروفا عند قدماء المصريين، والرومان والإغريق وغيرهم، كما عرف الوقف فى الجاهلية قبل الإسلام حيث أوقفوا أموالا على الكعبة المشرفة، ولكن لم يعرف الوقف كنظام منضبط له أطره الشرعية إلا فى ظل الإسلام[٢] وكان أول وقف خيرى عرف فى الإسلام هو وقف سبعة بساتين بالمدينة كانت لرجل يهودى أوصى بها إلى النبى محمد ﷺ، حين عزم على القتال مع المسلمين فى غزوة أحد، وقال فى وصيته إن أصبت أى قتلت فأموالى إلى محمد يصنعها حيث أراه الله، فقتل، وحاز النبى عليه السلام تلك البساتين السبعة فتصدق بها أى حسبها، ومضى الصحابة على ما سنه النبى ﷺ وعملوا بما حث عليه من الإكثار من الصدقة والإنفاق مما يحبون، ومن تلك الأمثلة وقف عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وقيل هو ثانى وقف فى الإسلام، ففى الحديث أنه أصاب أرضًا بخيبر فجاء إلى النبى عليه السلام، وقال يا رسول الله أصبت مالا بخيبر، فيم

(١) أحمد عبد الصبور، دور الوقف فى تخفيف العبء عن الموازنة العامة، مرجع سابق ص ٣٢٦.

(٢) ارجع إلى المصدر التالى: Esmaeili, H, the relationship Between the waqf institution in-Islamic law and the rule of law, in the middle east, 2010, p1-3.

تأمرنى فقال أن شئت حبست أصلها وتصدق بها. فتصدق بها عمر على الإتباع، ولا توهب ولا تورث، وتوقف منفعتها للفقراء وذوى القربى والرقاب والضيف وابن السبيل ثم تتابعت الأوقاف بعد ذلك فى أوجه البر والخير[١] وفى العصر الأموى حدث تطور كبير فى إدارة الأوقاف، فبعد أن كان الواقفون يقومون بأنفسهم على أوقافهم ويشرفون على رعايتها وإدارتها قامت الدولة الأموية بإنشاء هيئات خاصة للإشراف عليها، وفى عهد العباسيين أصبحت للأوقاف إدارة خاصة مستقلة عن القضاء يقوم عليها رئيس يسمى صدر الوقف وهذا التطور فى العناية بالأوقاف أدى إلى قيام الوقف بدور كبير فى التنمية الاجتماعية على مر التاريخ الإسلامى[٢] حيث توسعت دائرة الوقف فى الإسلام لتشمل كثيرا من أنواع الصدقات التى تؤدى أغراضا دينية، واجتماعية وعلمية، وصحية ثم توسعت فشملت المراكز الصحية والمستشفيات ودور الرعاية الاجتماعية وقد ارجع بعض الباحثين زيادة نمو الوقف فى الدولة الإسلامية إلى مجموعة من العوامل هى:

١ ـ أن الوقف وسيلة للملكية أمنة ضد مخاطر المصادرة أو نزع الملكية من قبل الدولة.

٢ ـ الدوافع الدينية والخيرية التى توجد لدى العديد من المسلمين فى العالم الإسلامى مما جعلهم يوقفون جزءا من ثرواتهم كصدقة جارية فى سبيل الله.

٣ ـ أن الوقف الإسلامى أحيانًا يستخدم كوسيلة من وسائل التهرب الضريبى «evade taxation».

---

(١) أحمد أبو زيد نظام الوقف الإسلامى، مرجع سابق، ص٤.

(٢) المرجع ذاته، ص٥.

٤ ـ أن كبار الملاك أحيانًا يوقفون جزءا من ممتلكاتهم كوقف لتجنب المطالب المحتملة من الفوائد على الملكية[١].

ولذا بلغ حجم الوقف فى بعض الدول الإسلامية إلى ما يقرب من الثلث أو أكثر قليلا من إجمالى الأراضى المنزرعة والممتلكات الأخرى فى تلك الدول أما عن الوقف فى مصر، فكان أول مسح للأراضى تم عمله أثناء تولى محمد على الحكم أوضح أن ٠٠٠ , ٦٠٠ فدان كانت وقفا أى ما يزيد عن خمس الأراضى الزراعية والبالغ حجمها ٥ , ٢ مليون فدانا من الأراضى المصرية المنزرعة وكانت معظم هذه الأوقاف ترصد لأغراض دينية واجتماعية وعلمية واقتصادية فكانت الأوقاف على المساجد وما يتعلق بصيانتها ووظائفها، وعلى المدارس، ودور التعليم، والعلماء، وطلاب العلم، وعلى الفقراء والمحتاجين والمستشفيات والصيدليات والإسكان[٢]، لكن محمد على أصدر قرارا بمنع إنشاء أوقاف أهلية جديدة وذلك فى عام ١٨٤٦م بناء على فتوى شرعية تجيز لولى الأمر أن يمنع الناس من وقف أملاكهم، غير أن المحاولات التى بذلها محمد على فى أحكام السيطرة على الأوقاف لم تنجح فى تصفية نظام الوقف ولا القضاء عليه، ما لبث أن عادت الأوقاف الخيرية تؤدى بعض أدوارها الاجتماعية و الثقافية وكانت الأسرة المالكة نفسها أوقفوا بعض أملاكهم بدءا من محمد على نفسه وانتهاء بالملك فاروق، وكان لهذه الأوقاف ديوانا خاصا يتولى الإشراف عليها سمى (بديوان الأوقاف الملكية)، ومع هذا

(1) Esmaeil, H., Op Cit, p.6.

(2) Habib, h., waqf-based microfinance: realizing the social role of Islamic finance, in conference under title (integrating a waqf in the Islamic financial sector), Singapore, 2007.

فقد رصد أحد الباحثين وجود أثار اجتماعية واقتصادية للوقف الأهلى يمكن حصرها فيما يلى:

(أ) أن الوقف الأهلى كان سببا فى عرقلة تداول الأموال وهو ينافى مقاصد الشريعة الإسلامية والحكمة من نظام الميراث

(ب) أن زيـادة عدد المستفيدين بمضى الزمن يؤدى إلى تفتيت الحصص كما يجعل تلك الأوقاف سببا للخلافات والنزاعات بين أبناء العائلة الواحدة.

(جـ) بث روح الكسل والبطالة فى نفوس المستفيدين خصوصا إذا كانت الحصص كبيرة.

(د) حرمان الإناث من حقوقهم وهو أمر مخالف للشريعة الإسلامية وأحكام الميراث[1].

لكن شهد نظام الوقف عام ١٩٥٢ تغيرًا جوهريًا، حيث شهد هذا العام حل الوقف الأهلى وضبط الوقف الخيرى بنقله من الحيز الاجتماعى إلى الحيز الحكومى الرسمى فصدر فى ١٤ سبتمبر ١٩٥٢ القانون رقم ١٨٠ لسنة ١٩٥٢ القاضى بحل الوقف الأهلى والإبقاء فقط على الوقف الخيرى، وبالتالى فقد بلغت جملة أراضى الوقف التى خضعت لقانون الإصلاح الزراعى (٣٩٤,٧٨٦) فدانا وهى تمثل ٤٨٪ من جملة الأراضى المصادرة والتى بلغت (٨١٧,٥٣٨) فدانًا طبقا لأحكام قانون الإصلاح الزراعى.

(١) أحمد أبو زيد نظام الوقف الإسلامى، مرجع سابق، ص٩.

ومع هذا لم يسلم الوقف الخيرى من هذه السياسة، فبعد فترة قصيرة فى مايو ١٩٥٣ صدر القانون ٢٤٧ وبموجبه تم وضع جميع الأوقاف الخيرية تحت مظلة نظارة الأوقاف لتتولى إدارتها وتحصيل ريعها وإنفاقه فى وجوه الخيرات[١] ويعكس هذا القانون رغبة الدولة فى السيطرة والهيمنة على موارد الأوقاف ووضعها تحت إدارة مركزية واحدة وفى عام ١٩٦٧ أصدرت لجنة شئون الأوقاف قرارا بتغيير مصارف جميع الأوقاف الخيرية، وجعلت هذه اللجنة الأوقاف حكرا على مصرفين فقط وهما:

نشر الدعوة الإسلامية فى الداخل والخارج، والبر بأولوية أقارب الواقفين وفى عام ١٩٧١ صدر القانون رقم (٨٠) بإنشاء هيئة الأوقاف المصرية وتختص هذه الهيئة بإدارة واستثمار أموال الأوقاف، لكن أتاح هذا القانون أن لوزير الأوقاف الحق فى أن يوزع المال الموقوف إلى نواحى عديدة دون التقيد بالمجالات الموقوف لها أصلا هذا المال، ووزارة الأوقاف هى التى لها حق الإشراف الكامل على كل الأموال الوقفية كما أنها تحصل على (٧٪) من عائد تلك الأوقاف نظير إدارتها و(١٠٪) نظير مراجعتها لحسابات تلك الأوقاف[٢] بهذا فقد تم تقويض استقلالية الوقف الخيرى ومؤسساته الاجتماعية والتعليمية وغيرها، كما تم توظيف نظام الوقف برمته فى خدمة السياسة العامة الحكومية، وانطبق ذلك على سائر المؤسسات الخاصة ذات النفع العام التى أنشئت

(١) لمزيد من التفاصيل عن نشأة وتطور الوقف فى مصر ارجع المصادر التالية:
ـ إبراهيم البيومى غانم، الأوقاف والسياسة فى مصر والشروق القاهرة ١٩٨٨
ـ احمد عبد الصبو، دور الوقف فى تخفيف العبء عن الموازنة العامة، مرجع سابق ص ٣٣٤.

(٢) حسين عبد المطلب الأسرج، نحو إحياء لدور الوقف التنموى فى مصر، مجلة الاقتصاد الإسلامى العالمية، ٢٠١٥، ص٢.

بطريق الوقف لكن استطاعت هيئة الأوقاف المصرية أن تسترد ما يزيد عن مائة ألف فدان إضافة إلى ما تسلمته من الأراضى الفضاء، والمبانى، ولا تزال تواصل البحث عن الأعيان المغتصبة وتعمل على استعادتها، واستثمارها وتحصيل ريعها وتسليمه للوزارة لإنفاقه فى وجوه البر والخيرات وفقا لشروط الواقفين وحتى تتمكن الهيئة من تحقيق عوائد مناسبة من الأصول الموقوفة فإنها تسعى لتوزيع استثماراتها من تأجير الأراضى الزراعية، والمبانى السكنية إلى المساهمة فى رؤوس الأموال فى بعض الشركات والبنوك، واتجهت فى عام ٢٠٠٥ إلى الاستثمار فى بعض المشروعات القومية دعما للسياسة الحكومية، والإسهام فى التغلب على المشكلات التى يواجهها المجتمع المصرى ومن ذلك:

(أ) مشروع استصلاح ما يقرب من (٤٨) ألف فدان فى شرق العوينات.

(ب) مشروع استصلاح ما يقرب من (٣٠) ألف فدان فى توشكى.

(جـ) مشروع استثمار ما يقرب من (٢١,٥٠٠) ألف فدان بمنطقة الصالحية[1] فضلا عن مساهمة الهيئة فى حل مشكلة الإسكان من خلال إنشاء مشروعات إسكانية على أراضى الأوقاف المصرية فى جميع المحافظات سواء ما يطرح منها للتمليك أو للإيجار، حيث تقوم الهيئة بتوفير (٥٠٠) ألف وحدة سكنية

(١) ارجع إلى المصادر التالية:

ـ تقرير الحالة الدينية فى مصر، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، الأهرام، ١٩٩٦.

ـ داهى الفاضلى، تحولات نظام الأوقاف مائة عام من محاولات الهدم وتجارب الإصلاح المؤتمر الثالث للأوقاف المملكة العربية السعودية الجامعة الإسلامية ٢٠٠٩، ص ٣٦٩.

للشباب، كما قامت الهيئة بشراء مصانع الشركة العربية للسجاد والمفروشات بمبلغ (٥٠) مليون جنيها، وقامت الهيئة بتحديث الأنـوال وكذلك أعمال الصيانة، والترميم لمصانع سجاد الإسكندرية والاستعانة بأحدث الخبرات فى هذا المجال.

ومن خلال التحليل السابق يمكن الوصول إلى أن مصر لديها ثروة وقفية متنوعة بالنسبة للأفراد والمؤسسات، ساهمت فى مجالات تنموية عديدة، ومثلث مؤسسة الوقف فى مرحلة الازدهار إطارًا تنظيميا لممارسة العديد من السياسات الأهلية التى اتسمت بالتلقائية واللامركزية، والاستقلالية، وأسهمت فى بناء العديد من المؤسسات الاجتماعية وتوفير الخدمات العامة فى مجالات العبادة، والتعليم، والصحة، والرعاية الاجتماعية. إلا أن هناك العديد من المشكلات التى تواجه تخصيص وإدارة الموارد المحلية بالطريقة التى تحقق خطوات ملموسة نحو التنمية وتعظيم العائد منها وتتمثل هذه المشكلات فيما يلى:

١ ـ سيادة ثقافة العطاء والمنح الخيرى أكثر من كونها ثقافة العطاء من أجل التنمية.

٢ ـ نقص البيئة الملائمة لإحياء نظام الوقف وإدارته واستثماره بنجاح.

٣ ـ المشكلات المالية والإدارية التى تواجه المنظمات غير الحكومية مما يقلل من مدخلات هذه المنظمات فى المجتمع.

٤ ـ سيادة الثقافة المحدودة بالمسئولية الاجتماعية التضامنية بين القطاع الخاص.

٥ ـ تدخل الدولة وهيمنتها على الوقف وفرض وصايتها عليه مما أضعفت الثروات الوقفية وتقليص حجمها.

٦ ـ تعرض بعض ممتلكات وثروات الوقف للتعدى والاغتصاب من جانب بعض واضعى اليد، على بعض الأراضى الموقوفة التى يعملون على فقّد حجية ملكيتها أو سرقتها وصعوبة إثبات تبعيتها لمؤسسة الأوقاف.

٧ ـ غياب التجديد الإدارى للمؤسسات الوقفية حيث استشرى أسلوب نظارة الأوقاف مما سهل عمليات التلاعب بأعيانها أو تحويل وجهتها خارج المقاصد التى حددها الواقفون، وبالتالى تفش الفساد وعدم الخبرة الاقتصادية فى إدارة أحوال الوقف.

٨ ـ ضعف المؤسسات الدينية وما خلفته من انحسار للاجتهاد، وتخلف العلماء عن أداء الدور الحضارى المنوط بهم مما أثر فى طرح الحلول الناجحة والواقعية فى حل مشكلات الوقف، وعدم مسايرة التشريعات والقوانين المنظمة للوقف مع التطورات الاقتصادية والإدارية الحديثة.

ثالثًا: المبحث الثالث: الدور الواقعى للوقف الإسلامى فى عملية التنمية المستدامة

أكدت العديد من الدراسات التى أجرت عن الوقف بوجود علاقة وثيقة بينه وبين عملية التنمية[1]، حيث لعب الوقف الإسلامى دورًا

(١) انظر فى هذا الصدد:

- Karim, R., Zakat and waqf bank for social development and improved management of endowments (SAW) in (www. ihmasaw.org).
- Hosseni, S.N. et al study of cash waqf and its impact on poverty (case study of Iran, Atlantic de economia, V.2, 2014.

كبيرًا فى بناء الحضارة الإسلامية، وإرساء أسسها على التكامل والتضامن والتعاون، والتآخى فى العناية بالأوقاف، وهذا ما جعل الباحثون يطرحون اتجاهات عصرية لتوظيف الوقف فى عملية التنمية المستدامة، وتقديم صورة عملية تؤكد أن المنهج الاقتصادى والتنموى فى الإسلام هو البديل لسد ثغرات النظامين الرأسمالى والاشتراكى،فلقد نشأ النظام الرأسمالى منذ ولادته فى القرن السابع عشر على إطلاق العنان للنشاطات الربحية، ومبادرة القطاع الخاص فجعلها العمود الفقرى للهيكل الاقتصادى على حساب البدائل الأخرى بينما أتجه النظام الاشتراكى إلى إضعاف المبادرات الفردية وإلغاء دور الربح كحافز على العمل والإنتاج، وجعل الهيمنة مطلقة للدولة على مقدرات الاقتصاد الوطنى، أما القطاع غير الحكومى الذى لا يستهدف الربح فهو غير موجود فى النظام الاشتراكى ولم يصبح له أهمية فى النظام الرأسمالى إلا فى العقود الأخيرة وقد استوعب الإسلام قطاعات الاقتصاد الثلاثة (الخاص والحكومى والقطاع غير الحكومى (الأهلى) Non-government sector الذى لا يستهدف الربح بطريقة متوازنة تحقق اكبر قدر من المصالح والاستقرار الاجتماعى فقدم الحماية للقطاع الربحى المكون من الأفراد والمؤسسات التى تسعى إلى تحقيق الربح من خلال إنتاج السلع والخدمات ونصب لعملها القواعد التى تحقق الكفاءة وجعل للقطاع الثانى وهو الحكومة دوره المهم فى رعاية الاقتصاد وإصدار التوجيهات والتعليمات التى

- Haji Mohammed , T, S., towards an Islamic social (waqf) bank international journal of trade, economics and finance, V.3, October, 2011.

-Saad, N., involvement of co-operate in entities in waqf management: experience of Malaysia and Singapore, Asian economic and finance review, N.6, 2013.

تحقق المقاصد الشرعية دون أن يطغى هذا الدور فيؤدى إلى التضييق على القطاع الخاص وبالتالى أقام النظام الإسلامى بين القطاعين قطاعا ثالثا هو الوقف فهو وسط بوصفه مؤسسة خاصة (غير حكومية) يقدم سلعا، وخدمات نافعة يحتاج إليها الناس ولكنها لا تفعل ذلك لغرض الاسترباح (كالقطاع الخاص) فتنحرف عن المصلحة العامة إلى الخاصة وهو بترجيحة المصلحة العامة؛ وليس جزءًا من جهاز بيروقراطى مترهل كجهاز الحكومة فيفشل فى الوصول إلى أهدافه بكفاءة منافسة للقطاع الخاص[1]، لأن المنهج الاقتصادى فى الإسلام يوازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع بحيث لا يغول كل منهما على الأخر من خلال الجمع بين الواقعية والمثالية فى ذلك التدبير جمعًا لبقًا مرنًا مسايرًا للحياة مهيئًا للإنسانية أسمى ما تستطيع التطلع إليه فى الآفاق، فالإسلام حينما يحمى الملكية الفردية للقطاع الخاص واقعى لا يفاجئ الناس بتجريدهم من أموالهم تجريدًا يفتر همتهم، ويثنى عزائمهم، ويقعدهم فلا يبتكرون ولا يجددون ثم هو حين يهز أسس هذه الملكية الخاصة يكون مثاليًا يكفكف من غلواء الأغنياء، ويزلزل صلتهم بأموالهم ويجعلها للناس جميعًا وأصحابها عليها أمناء مستخلفون وهو مال الله لا مالهم[2].

وعلى هذا تقوم فكرة الوقف على المسئولية الاجتماعية للأغنياء تجاه الفقراء المحتاجين لكى يسهموا فى تأسيس هذه المؤسسة الخيرية التى تكون مسئولة عن الأنشطة الخيرية المبنية على البر والإحسان، والرحمة والتعاون، ولذلك فإن النظام الإسلامى يجعل من الوقف آداه لإخراج جزء من

(١) أحمد عبد الصبور أحمد، دور الوقف فى التخفيف عبء الموازنة العامة، مرجع سابق ص ٣٢٦.
(٢) أمين الخولى فى هدى القران فى أموالهم، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة ١٩٨٧ ص١٢.

الثروة الإنتاجية فى المجتمع من دائرة المنفعة الشخصية، ومن دائرة القرار الحكومى معًا، وتخصيص ذلك الجزء لأنشطة الخدمات الاجتماعية العامة، برًا بالأمة وإحسانًا لأجيالها القادمة، وهذا ما يتمشى مع فلسفة التنمية المستدامة التى ترتكز على الوفاء بالاحتياجات الراهنة بشكل عادل دون أن يكون ذلك على حساب الأجيال القادمة، فساهمت مؤسسات الوقف فى توفير الحاجات الأساسية للفقراء من ملبس وغذاء، ومأوى، وتوفير الخدمات العامة مثل التعليم والصحة مما انعكس مباشرة على تنمية الموارد البشرية وطور من قدراتها بحيث تزيد إنتاجيتها مما يحق زيادة كمية ونوعية فى عوامل الإنتاج، ومن ناحية أخرى يؤدى إلى التخفيف عن كاهل الموازنة العامة للدولة، فضلًا عن أن الوقف الخيرى يضمن كفاءة توزيع الموارد المتاحة بحيث لا تتركز الثروة فى أيدى فئة بعينها مما يعنى تضييق الفروق بين الطبقات، وبالتالى يساهم الوقف بهذه الطريقة فى زيادة الموارد المتاحة للفقراء بما يرفع مستوى معيشتهم، ويقلل الفجوة بينهم وبين الأغنياء، علاوة على أن الوقف يساهم فى زيادة عملية الادخار لأنه يحبس جزء من الموارد عن الاستهلاك غير أنه لا يترك الثروة المحبوسة عاطلة، وإنما يوظفها ويستثمرها وينفق صافى ريعها فى الغرض المخصص له، كما يساهم الوقف فى تمويل المشروعات الصغيرة لإتاحة المزيد من فرص العمل، واستغلال الثروات المحلية، وزيادة الإنتاج، وبالتالى زيادة الدخول، كما تعمل هذه المشروعات على إتاحة مزيد من السلع والخدمات مما يؤدى إلى مزيد من الرفاهية وتحسين مستوى المعيشة لغالبية السكان[1].

(١) حسين عبد المطلب الأسرج، نحو توظيف للوقف الإسلامى فى التنمية الاقتصادية ٢٠١٢، ص١٠. (online at http/ mpra,ub,uni-muenchen.de/42521)

لكن الواقع الفعلى يكشف عن ضرورة وجود صيِّغ تمويلية ما زالت معطلة لمؤسسة الوقف فى الوقت الراهن، وإمكانية تنويع صيغ استثمار أموال الوقف مابين التمويل الذاتى، والإجارة، والمرابحة، والاستصناع، والمزارعة، وسندات الوقف بعد إعادة النظر فى الأحكام الفقهية، وتطوير فقه المعاملات المالية فى الإسلام لمواكبة التطورات الاقتصادية المعاصرة، بجانب التنسيق بين مؤسسة الوقف الرسمية والجهات الأخرى التى تقوم على أعمال البر فى المجتمع كالجمعيات الخيرية، وهيئات الإغاثة، لترشيد العمل التطوعى على اختلاف مستوياته والجهات المستهدفة من ورائه، والاستفادة من الكوادر المتخصصة فى الاقتصاد الإسلامى فى عملية تسويق وترشيد المبادرات التطوعية الخيرية، وتوجيهها نحو المجالات الوقفية التى يمكن استحداثها فى واقع المجتمع المصرى المعاصر[1]، ولتوضيح مجالات الوقف الإسلامى فى تحقيق برامج التنمية المستدامة فى المجتمع المصرى نشير إلى أهم المجالات على النحو التالى:

١ ـ الوقف فى مجال التعليم والتعلم:

لقد كان الوقف الخيرى قائمًا فى مصر على مر عصورها، وأقيمت من خلاله مشروعات تعليمية عملاقة من أهمها جامعة القاهرة التى كانت تسمى جامعة فؤاد الأول، وبنيت على وقف خيرى من الأميرة فاطمة بنت الخديوى إسماعيل، كما أن جامعة قناة السويس أقيمت فى البداية بتبرع من أهالى الإسماعيلية، كما أقيمت العديد من المدارس والمعاهد الأزهرية، والمساجد من الوقف التى كانت منارة لنشر العلم والمعرفة

(١) عبد الوهاب الديب، إشكالية توظيف الوقف الإسلامى فى التنمية الاقتصادية للعشوائيات، مرجع سابق، ص٤-٥.

حيث كان المسجد هو المدرسة الشعبية المفتوحة على الدوام لكافة المسلمين على اختلاف طبقاتهم وأعمارهم منها يتعلمون مبادئ القراءة والكتابة ومنها يتلقون مبادئ الأخلاق والتربية، وفيها يحفظون كتاب الله ويجلسون إلى حلقات الدروس الدينية والوعظ والإرشاد، وهكذا تكلفت المساجد بإعداد بناء الإنسان فى الإيمان، والعلم والآداب، والسلوك الحميدة والأخلاق الفاضلة، وقد أسهمت مؤسسة الوقف على تنمية التعليم والتعلم فى المدارس والمكتبات وتجهيزها وصيانتها وتوفير العاملين فيها وإعطاء مرتباتهم وإعانة الطلاب غير القادرين وتشجيع الطلاب على الانخراط فى عملية التعليم لمد المجتمع بما يحتاجه من باحثين ومؤهلين ساهموا فى النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمجتمعهم، والصرف على البعثات العلمية بالخارج[1]، وفى الوقت الراهن يمكن تشجيع الوقف على التعليم والتعلم والبحث العلمى لزيادة حجم الإنفاق المخصص لإصلاحه، ولتحقيق الجودة التعليمية الشاملة، ولتخفيف العبء عن موازنة الدولة فيما يتعلق بالخدمات التعليمية فى مراحل التعليم المختلفة، وبخاصة التعليم الجامعى، وتمويل المشروعات البحثية المطلوبة فى خطط التنمية، وتنمية كوادر موهوبة يقودون حركة الاصطلاح المطلوبة لبناء اقتصاد المعرفة، وبارتقاء المجتمع إلى اقتصاد المعرفة يصل إلى مستوى مجتمع التعلم، ويصبح التعليم فيه بمثابة إيديولوجيا عامة تتسامى فيه المعرفة هواءً منعشًا يتنفسه الجميع، ويتشاركون فى إنتاجها واستهلاكها[2].

(1) Karim, R., zakat and waqf bank. for social development and improved management of endowments, op Cit, p4.

(٢) نبيل على ونادية عزت، الفجوة الرقمية (رؤية عربيه لمجتمع المعرفة) عالم المعرفة العدد ٣١٨ الكويت ٢٠٥٥، ص ٢٧٣.

٢ ـ الوقف فى المجال الصحى

ساهم الوقف الإسلامى فى تقديم الخدمات الصحية وإقامة المستشفيات المتنوعة، النفسية، والعضوية، والعقلية، والعصبية مثلا أقيمت مستشفى المبرة من خلال التبرعات الوقفية، وكان للأوقاف أثر إيجابى فى النهوض بعلوم الطب؛ لأن دور المستشفيات التى ينفق عليها من الأوقاف لم يقتصر على العلاج، وإنما تعدى ذلك تدريس الطب، فكانت تخصص قاعات داخل المستشفيات الكبيرة للدروس والمحاضرات، والرعاية الصحية تعد أحد الأركان الأساسية للتنمية المستدامة، وزيادة الإنتاج، ولذلك نجد أن الأوقاف الإسلامية قد أوِّلت الجانب الصحى عناية كبيرة فى بناء المستشفيات والمستوصفات الصحية والإنفاق على تجهيزها بالأجهزة والمعدات الطبية والإنفاق على المرضى[١]، بل إن المتتبع لتاريخ تطور الوقف فى الإسلام يجده يمشى بموازاة التطور الصحى، إذا علمنا أن الوقف كان يمثل المورد الأول بل الوحيد للإنفاق على المؤسسات الصحية فى كثير من الأحيان، بل ويذهب البعض إلى أن الازدهار الذى شهدته العلوم الطبية والعلوم المكملة لها (الصيدلة، والكيمياء، والأحياء) ما هى إلا ثمرات الوقف فى الإسلام[٢]، وتبدو الحاجة ملحة إلى تشجيع الوقف فى المجال الصحى فى الوقت الراهن خاصة فى ظل نقص الموارد اللازمة لقيام المستشفيات بوظائفها المطلوبة، فالقطاع الخيرى يقدم (٥٦٪) من الخدمات الصحية

(1) Karim, R., op cit, p.5.

(٢) مجيد الخليفة، استثمار أموال الوقف فى التأمين التعاونى مجلة جامعة المدينة العالمية العدد ١٤، ٢٠١٢، ص١٣٢.

فى الولايات المتحدة، وأن عدد المستشفيات الخيرية يساوى ثلاث أضعاف المستشفيات الاستثمارية والتجارية.

٣ـ الوقف فى مجال الرعاية الاجتماعية.

كان للوقف دورًا بارزًا فى مجال الرعاية الاجتماعية حيث يساهم فى تقديم الخدمات العامة للإنسان فى مختلف جوانب الحياة، فقد اسُتغلت أموال الأوقاف فى إيواء اليتامى، واللقطاء ورعايتهم، وكانت هناك أوقاف مخصصة لرعاية ذوى الاحتياجات الخاصة والشيوخ والأرامل، وخصصت أوقاف لإمدادهم بمن يقودهم ويخدمهم، وأوقاف لتزويج الشباب، والفتيات من تضيق أيديهم وأيدى أوليائهم عن نفقاتهم، وأنشئت فى بعض المدن دور خاصة حبست على الفقراء لإقامة أعراسهم، كما أنشئت دور لإيواء العجزة المسنين والقيام على خدماتهم، وامتد نطاق الخدمات الاجتماعية التى يشملها نظام الوقف بحيث تضمن بناء مدافن الصدقة التى يُقبر فيها الفقراء، وبالتالى فقد ساهمت الأوقاف فى توزيع الموارد على طبقات اجتماعية معينة فتعينهم على حاجاتهم وتحولهم إلى طاقات إنتاجية، وبهذا ترفع الأوقاف بالتدريج من مستوى معيشة الفقراء والمساكين وتأمين الكثير من احتياجاتهم، وبذلك تضيق الفجوة بين الطبقات، خاصة عندما يُشبع الوقف حاجات ومتطلبات العاجزين أو غير القادرين عن العمل، ويوفر فرص عمل للعاطلين من الشباب، ومن أهداف التنمية المستدامة أن تكون زيادة الإنتاج مقترنة بعدالة التوزيع، وأن تتقارب مستويات المعيشة بين أفراد المجتمع، فالتنمية الإنسانية المستدامة لا تستهدف تحقيق عدالة اقتصادية فحسب، بل غايتها أيضًا عدالة إنسانية ينعم فيها كل الناس بالخير والرفاهية[١].

(١) سليم سامى منصور، الوقف والاقتصاد، مجلة بحوث اقتصادية عربية العدد٥٢، ٢٠١٥، ص ٣٠.

٤ ـ دور الوقف فى العملية الإنتاجية.

لاشك أن الوقف الإسلامى لعب دورًا مهمًا فى العملية الإنتاجية من خلال توفير الموارد الذاتية لإقامة المشروعات الصناعية والغذائية المطلوبة للتنمية، واستغلال الأراضى الزراعية الخاضعة للوقف من أجل زيادة الإنتاج الزراعى والمنتجات الزراعية الأساسية، وإقامة البنية التحتية والمرافق الأساسية للمجتمعات عن طريق توفير شبكات المياه وبناء الكبارى ورصف الطرق تعبيدها، حيث يعد وقف الآبار للشرب والسقى من أقدم أنواع الوقف فى التشريع الإسلامى، كما كان للأوقاف التى خصصت لرعاية مختلف الأنشطة دورًا مباشرًا فى تعزيز الصناعة الوطنية، وكان لها أدوارًا مساعدة وغير مباشرة فى تطويرها، فما وفرته إيرادات الأوقاف للمساجد ساعد على توفير صناعة الأحجار والزخارف والبلاط، وما وفرته على المستشفيات ساعد فى صناعة الأدوية، وما وفرته على المدارس ودور التعليم والمكتبات ساعد فى صناعة الكتب، وفى الوقت الراهن يمكن للوقف أن يلعب دورًا مهمًا فى تمويل المشروعات المتناهية الصغر، والمشروعات الصناعية الصغيرة، والمشروعات المتوسطة بل والمشروعات القومية الكبيرة، سواء من خلال صكوك أو قروض دوارة وحسنه. ولاشك أن ذلك يساهم فى تحقيق التنمية المستدامة التى تعتمد على الموارد الذاتية بدلًا من الاعتماد على القروض الخارجية التى تسهم فى تغلغل النموذج التنموى الغربى أو الأجنبى الذى يسلب الأمة إرادتها و خيراتها ويجعلها تابعة له، نظرًا لفرض شروطها للحصول على هذه القروض الخاصة أو المعونات الأجنبية التى يصحبها فى كثير من الأحيان ضغوط سياسية واقتصادية[١].

(١) محمد ياسر الخواجة، علم اجتماع التنمية (المفاهيم والقضايا)، دار الفكر العربى القاهرة، ٢٠١٤، ص٦٢.

الخاتمة

نحاول فى هذا الإطار التوقف عند بعض الاستخلاصات والنتائج التى خلصت إليها الدراسة التحليلية على النحو التالى:

١ ـ أكدت الدراسة أن نظام الوقف فى ظل الإسلام أصبح مؤسسة عظمى لها أبعاد إنسانية لا تتعلق بالمسلمين فقط، وإنما تمتد لتشمل الإنسانية كلها، وغطت أنشطتها سائر أوجه الحياة فى المجتمع الإسلامى عامة والمجتمع المصرى على وجه الخصوص.

٢ ـ أن مؤسسة الوقف تلعب دورًا مهمًا فى عملية التنمية المستدامة فى المجتمع المصرى، من حيث نشر التعليم والتعلم، وتوفير الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية بكافة أنواعها فضلًا عن الدور الهام فى تنمية الموارد الذاتية والإنتاجية اللازمة للاقتصاد المصرى.

٣ ـ أن مؤسسة الوقف ساهمت فى تنمية قطاع ثالث متميز عن كل من القطاعين الخاص والحكومى، استطاع أن يحقق وظائف دينية واجتماعية واقتصادية وثقافية، وإنسانية، تعبيرًا حيًا للسماحة والعطاء والتضامن والتكامل الاجتماعى.

٤ ـ أن الوقف الإسلامى واجه مشكلات عديدة نجمت عن تدخل الدولة وفرض وصايتها وهيمنتها عليه مما كان سببا فى تقلص ثقافة الوقف، ولذا فإن التنمية المستدامة التى ينشدها المجتمع المصرى لا يمكن أن تنجح إلا إذا نشرت الوعى بأهمية الوقف الخيرى خاصة، وأن برامج التنمية الناجحة تقوم على تضافر الجهود الأهلية مع الجهود الحكومية.

٥ ـ أن تطوير نظام الوقف الإسلامى فى مصر يتطلب الأخذ بنظام حوكمة الإدارة التى تقوم على الشفافية والمحاسبة والإدارة السليمة لأموال الأوقاف واستثمارها وفقًا للنظم الاقتصادية الحديثة.